الأمم المتحدة

A/C.3/68/SR.25

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والستون

Distr.: General
3 December 2013
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، الساعة ١٠:٠٠

الرئيس: السيد تافروف ..... (بلغاريا)

المحتويات

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Control Unit (srcorrections@un.org).

وسيعاد إصدار المحاضر المصوَّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org/).

13-52892X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

نظراً لغياب السيد ديالو (السنغال)، تولى السيد دانابالا (سري لانكا)، نائب رئيس اللجنة، رئاسة الجلسة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠:٠٠

البند ٦٩ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/68/292, A/68/207, A/68/185, A/68/211, A/68/210, A/68/210/Add.1, A/68/208, A/68/177, A/68/261, A/68/224, A/68/323, A/68/301, A/68/209, A/68/390, A/68/277, A/68/287, A/68/304, A/68/56, A/68/268, A/68/279, A/68/298, A/68/290, A/68/262, A/68/225, A/68/288, A/68/283, A/68/289, A/68/294, A/68/284, A/68/345, A/68/382, A/68/285, A/68/297, A/68/362, A/68/293, A/68/256, A/68/299, A/68/296, A/67/931, A/68/389, A/68/176 و A/68/496)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع) (A/67/362, A/67/333, A/67/327, A/67/370, A/67/379, A/67/383 و A/67/369)

١ - **السيدة كيشاروث** (المقررة الخاصة لحالة حقوق الإنسان في إريتريا): قالت إنها سعت، منذ تعيينها في هذا المنصب في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، إلى تنفيذ ولايتها، التي تم تمديدها بعد تقديم تقريرها، بصورة بناءة وشفافة ومستقلة ومحايدة. وفي حين أنها أجرت تبادلات مطلعة مع ممثلي الحكومة الإريترية، فإن السلطات الإريترية لا تزال تمنعها من دخول البلاد. ونظراً لغياب المشاورات المباشرة مع المسؤولين المعنيين فإن الخيار الوحيد أمامها هو مواصلة الاستماع إلى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الإريتريين ممن لم يعودا يقيمون داخل البلاد. وأعربت عن قلقها البالغ إزاء ما توصلت إليه من نتائج حول حالة حقوق الإنسان في إريتريا ، حيث ترتكب انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الإعدام خارج نطاق القانون والاعتقال والاحتجاز التعسفي وتقييد حرية التعبير والرأي والاجتماع والمعتقد الديني والحركة.

٢ - وأشارت إلى أن إحدى المسائل الهامة تتمثل في العسكرة المفرطة التي تؤثر على نسيج المجتمع الإريتري نفسه. فالخدمة الوطنية الإلزامية، التي كانت مدتها في الأصل ١٨ شهراً والتي تشمل جميع المواطنين بين ١٨ و ٨٠ سنة من العمر، تم تمديدها إلى ما لانهاية. ولا يوجد برنامج شامل للتسريح وهناك جهاز قسري يعمل على إطالة الخدمة الإلزامية. ونتيجة لذلك، فإن كثيراً من الإريتريين يفرون من القوات المسلحة ومن البلاد. إضافة لذلك، واستناداً إلى الشهادات التي جمعت وإلى المعلومات المتوفرة، يبدو أن فترات الحبس الانفرادي الممتدة المستخدمة كوسيلة لاستخلاص المعلومات أو كعقوبة أصبحت هي العادة المتبعة، الأمر الذي يشكل خرقاً لا يمكن تبريره للقانون الدولي لحقوق الإنسان ويحمل في ثناياه عواقب نفسية وبدنية ضارة. كما أن المحتجزين الإريتريين عرضة للاعتداء بسبب الافتقار إلى الضمانات والإجراءات القانونية.

٣ - ونبهت إلى أن حالة حقوق الإنسان المثيرة للجزع تولد تدفقاً متواصلاً من اللاجئين. وعلى الرغم من سياسة إطلاق النار بهدف القتل المتبعة ضد الذين يحاولون الفرار، فقد فرّ آلاف مؤلفة من المواطنين الإريتريين خلال العقد الماضي. وفي عام ٢٠١٢، زاد عدد الإريتريين الذين يهمون مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على ٣٠٠ ٠٠٠ شخص، حيث يهرب من البلاد شهرياً نحو ٢ ٠٠٠ إلى ٣ ٠٠٠ شخص. وتشير أرقام الفترة من كانون الثاني/يناير

إلى أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ إلى أن الإريتريين يشكلون نسبة عالية من اللاجئين القادمين إلى إيطاليا. وقدمت تعازيها لأسر ضحايا مآسي القوارب التي طرأت مؤخراً قبالة سواحل إيطاليا ومالطة، وهي مآس تدل على يأس الذين يهربون من أوضاع حقوق الإنسان القاسية على الرغم من الأخطار الكبرى التي تهدد سبيل رحلة الهروب. كما أعربت عن قلقها إزاء تزايد حالات وتقارير تهريب اللاجئين الإريتريين والاتجار بهم. ولا بد للمجتمع الدولي، بموجب التزاماته بموجب القانون الدولي، أن يفعل المزيد في سبيل حماية اللاجئين، وخصوصاً الأعداد المتزايدة من الأطفال الذين لا يرافقهم أهلهم، وذلك باحترام مبدأ عدم الإعادة القسرية وبمنح اللجوء المؤقت على الأقل. وتكلمت عن زيارتها لمخيمات اللاجئين في إثيوبيا، فقالت إنها اجتمعت في تلك الزيارة إلى أكثر من ١ ٠٠٠ من الأطفال لا يرافقهم أهلهم، وبعضهم لم يبلغ من العمر إلا سبع أو ثماني سنوات. وأوضحت أن هؤلاء الأطفال عرضة لكثير من أشكال العنف، بما في ذلك الاتجار، وهم بحاجة إلى الحماية. ومما له أهمية كبرى أنه لا بد من إنهاء الترتيبات الثنائية وغيرها من الترتيبات بين إريتريا والبلاد الأخرى والتي تعرض للخطر حياة طالبي اللجوء.

٤ - وتابعت قائلة إنها أوصت بإصلاحات أساسية تشريعية ومؤسسية وبتدابير أخرى ينبغي أن تأخذ بها الحكومة الإريترية للتصدي للشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان. وسيتيح الاستعراض الدوري الشامل الثاني لإريتريا والذي سيجري في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ فرصة أخرى لمناقشة حالة حقوق الإنسان في البلاد. وأعربت عن الأمل في أن يتمكن الوفد الإريتري من تفسير كيفية تنفيذ الحكومة لالتزاماتها بموجب الاستعراض السابق، ومن التفكير في الطرق التي يمكن بها تعزيز حقوق الإنسان. وكررت دعوتها للمجتمع الدولي لإبقاء إريتريا قيد المراقبة الوثيقة إلى أن يتوفر ما يدل على وجود تغير فعلي. وأكدت على أهمية زيادة الجهود الرامية إلى التعامل البناء مع إريتريا وجيرانها بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان في البلاد. واختتمت كلمتها مشيرة إلى أن ولايتها تتيح إمكانية للحوار الصريح المفتوح وهي تحث السلطات الإريترية على توجيه الدعوة لها لزيارة إريتريا خلال فترتها الثانية، فهذا سيكون الأصلح لحقوق الإنسان وللبلد ولمواطنيه.

٥ - **السيد ديستا** (إريتريا): قال إن إريتريا سعت، خلال العقدين الماضيين، إلى مداواة جراح الحرب من خلال مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، وضمان الحكم الرشيد، ومشاركة جميع مواطنيها الكاملة في الحياة العامة، وبالدخول في حوار نشط بناء مع شركائها الدوليين، بما يشمل قضايا حقوق الإنسان. وعلى الرغم من العداء المستحكم الموجه لتقويض سيادة البلاد، فإن إريتريا قطعت شوطاً طويلاً في الترويج لحقوق مواطنيها وحمايتها، مع إدراكها للتحديات والثغرات التي تواجه قضايا حقوق الإنسان. على أن بلاده ترفض استخدام قضايا حقوق الإنسان كأداة للضغط السياسي وهي تجد صعوبة في قبول ولاية ذات سياسية الدوافع لم تنشأ مقترنة بأهداف تتعلق بحقوق الإنسان في صلبها.

٦ - وأعلن أنه لا وجود لحالة لحقوق الإنسان في بلاده تستدعي اهتمام مجلس حقوق الإنسان أو تتطلب حواراً تفاعلياً مع اللجنة الثالثة. فأية شواغل حقيقية كان من الممكن أن تعالج أثناء الحوار مع الوفد الإريتري في سياق الاستعراض الدوري الشامل الثاني. أما ولاية المقررة الخاصة فهي رأس حربة في يد نفس البلدان التي تعمل على إدامة حالة الأمر الواقع المتمثلة في ”لا حرب ولا سلام“ والتي تفرض عقوبات غير عادلة على إريتريا. وقد لاحظ وفده بقلق المحاولة المستمرة لإقناع الإريتريين المقيمين في الخارج بعدم إرسال التحويلات، كما لاحظ الحملة النشطة لإعطاء

السيطرة على عائدات قطاع التعدين إلى طرف ثالث. وشكك في الدافع للإعراب عن القلق إزاء حقوق الإنسان مع القيام بكل ما يمكن لحرمان الإريتريين من السلام الذي حققوه ببالغ الصعوبة ومن القدرة على الحصول دون قيد على ثمار مواردهم الطبيعية. وأعلن رفضه للصورة التي ترسمها المقررة الخاصة لبلاده، فتقريرها بعيد كل البعد عن "الاستقلال والحياد والموضوعية". كما طرحت، فيما طرحته، اتهامات اعتبرها حقائق وبالغت في شأن الأوضاع على الأرض وأقامت النتائج التي خلصت إليها على معلومات جمعتها في زيارات إلى دول يوجد لإريتريا خلافات ثنائية معها.

٧ - وانتقل إلى مسألة الخدمة الوطنية في إريتريا، فقال إن حكومته سرحت ١٠٥ ٠٠٠ من المجندين حتى نهاية عام ٢٠٠٥، وذلك بدعم مالي من البنك الدولي والاتحاد الأوروبي وغيرهما من الشركاء. إضافة لذلك، فإن قانون البلاد الذي يحظر تجنيد المواطنين دون سن الثامنة عشرة يطبق بصرامة، و لم يعد هناك لزوم للاحتفاظ بالشباب فوق سن الثامنة عشرة في الخدمة لفترات زمنية ممتدة. وبدلاً عن ذلك، تقدم لهم الفرص التعليمية الأوسع بما يتفق مع تركيز الحكومة على تنمية رأس المال البشري. وقد تم تحويل مرفق سوا لتدريبات الخدمة الوطنية السابق إلى مركز للتدريب الأكاديمي والمهني حيث يمكن للشباب الدراسة للحصول على شهادة جامعية أو على دبلوم السنتين أو على شهادة السنة الواحدة، وذلك رهناً بأدائهم الأكاديمي. وعند التخرج، يوزع هؤلاء الشباب على الوزارات التنفيذية ووظائف التدريس. على أنه على الرغم من التدابير المؤقتة التي تتخذ دورياً لتخفيف الأعباء المالية عن كاهلهم وعن كاهل جميع موظفي القطاع العام، فإن العجز عن دفع مرتبات لائقة لا يزال يشكل تحدياً.

٨ - وأنكر بصورة قاطعة أن هناك سياسة لإطلاق النار بهدف القتل، مع أن عبور الحدود بصورة غير قانونية يعتبر جريمة. ويخضع مرتكبو هذه الجريمة لأول مرة إلى عقوبة السجن لثلاثة أشهر، وهي فترة تحترم خلالها حقوقهم ولا يتعرضون للتعذيب، على خلاف ما تدعيه الاتهامات ذات الدوافع السياسية. وتأخذ الحكومة بسياسة الإعادة الطوعية للمواطنين الإريتريين وهي تعارض الطرد بالقوة. ولا يخضع الإريتريون العائدون للملاحقة بل يشجعون على إعادة الاندماج في المجتمع. ووسائل الإعلام مفتوحة أمام الجميع للإعراب عن آرائهم ولا يوجد أي قيود على الوصول إلى مختلف مصادر المعلومات، بما في ذلك الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والإذاعات الساتلية، بغض النظر عن محتواها السياسي. وتعتبر حرية الضمير والدين للجميع حقاً راسخاً يحميه القانون، وهناك فصل واضح بين الدين والدولة. ولا يوجد أية حالات إعدام خارج نطاق القانون، كما يستمر سريان التجميد بحكم الأمر الواقع لعقوبة الإعدام.

٩ - وأوضح أن المقررة الخاصة أساءت تفسير مأساة القارب التي حصلت مؤخراً قبالة ساحل لامبيدوسا، وحاولت تسييسها. والواقع أن نداءات حكومة بلاده المتكررة الموجهة إلى المجتمع الدولي للتحقيق ومقاضاة المهربين لم تأت بأية فائدة، وهي لذلك ترحب بقرار الاتحاد الأفريقي إجراء تحقيق في الموضوع. على أنه إذا لم تعمل بلدان المنشأ والعبور والمقصد معاً فإن المهربين سيواصلون استغلال أوجه الضعف لدى المهاجرين وتقويض القدرة على منع المآسي البشرية. ولا يمكن التوصل إلى نظام فعال متعدد الأطراف إلا إذا كان مستنداً إلى قواعد شفافة لا لبس فيها تطبق دون انتقائية أو تسييس أو ازدواج في المعايير.

١٠ - **السيدة توريس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قدمت التعازي لأسر اللاجئين الإريتريين الكثيرين الذين

فقدوا حياتهم في حوادث القوارب في البحر الأبيض المتوسط في سياق محاولتهم الفرار من حالة حقوق الإنسان في إريتريا. وأشارت إلى أن المشاكل الكثيرة التي يواجهها الإريتريون تشمل غياب سيادة القانون، ووجود دستور لا ينفذ، والخدمة الإلزامية لمدة غير محددة، والمشاركة القسرية في الميليشيات المدنية.وأضافت إن وفدها يشجع الحكومة الإريترية على التعاون مع المقررة الخاصة والسماح لها بزيارة البلاد بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان فيها. وسألت المقررة الخاصة عن الطرق التي تمكن المجتمع الدولي من العمل سوية لتحسين حالة حقوق الإنسان في إريتريا، وعما إذا كانت ترى أية آفاق للتحسن في التعاون مع الحكومة الإريترية.

١١ - **السيدة فونتانا** (سويسرا): قالت إن وفد بلادها يشعر بالقلق بصورة خاصة إزاء انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية في إريتريا والتي ترد في تقرير المقررة الخاصة. وتشكل مأساة القارب التي حصلت مؤخراً والتي فقد فيها كثير من الإريتريين حياتهم جزءاً من المشكلة الأكبر للأشخاص الذين يتعرضون لأخطار الهجرة غير المشروعة في سياق سعيهم للحصول على الحماية. وسألت المقررة الخاصة عن المشاكل الأشد خطورة التي يتعين على الحكومة الإريترية معالجتها لتحسين حالة حقوق الإنسان ولإتاحة أفق حياة أفضل لمواطنيها.

١٢ - **السيدة هيوانبولا** (أستراليا): قالت إن المقررة الخاصة رسمت صورة تثير القلق الشديد. ويحث وفدها الحكومة الإريترية على إعادة النظر في سياسة الخدمة الوطنية الإلزامية لفترة غير محددة، وهو يشعر بقلق بالغ إزاء سياسة إطلاق النار بهدف القتل الموجهة ضد الإريتريين الذين يحاولون الفرار من سياسات الحكومة القمعية وإنكارها لحقوق الإنسان الأساسية. وأدانت قعود الحكومة الإريترية عن احترام الحريات الأساسية وحثتها على قبول المساعدة والمشاركة التي تعرضها المقررة الخاصة.

١٣ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): أعربت عن القلق إزاء الانتهاكات المنهجية الواسعة الانتشار التي تمارسها السلطات الإريترية ضد حقوق الإنسان والمبادئ الأساسية لسيادة القانون. وحثت الحكومة الإريترية على احترام التزاماتها الدولية الخاصة بحقوق الإنسان وعلى التعاون مع المقررة الخاصة، ودعت إلى القيام دون قيد أو شرط بإطلاق سراح سجناء الضمير، ومنهم داويت إسحاق، المواطن الأوروبي من أصل إريتيري. وطلبت من المقررة الخاصة إلى التوسع في الكلام عن توصياتها، وعن إمكانيات العمل البناء مع إريتريا وشركائها بهدف تحسين حالة حقوق الإنسان، بما في ذلك من خلال الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت إلى أن المقررة الخاصة أبرزت أيضاً عمل الحكومة الإريترية المحدود مع الآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان، وقعودها عن تنفيذ توصيات معينة. وسألت، على ضوء الجهود التي بذلتها الحكومة مؤخراً لزيادة مشاركتها الإقليمية، هل يمكن للمقررة الخاصة أن تحدد مجالات أخرى يمكن فيها للآليات الإقليمية أن تسهم في تحسين الحالة؟ وسألت أخيراً عما يمكن للدول الأعضاء فعله لدعم المقررة الخاصة في تنفيذها لولايتها، نظراً لانعدام الاتصال المباشر مع السلطات الإريترية وعدم تمكنها من زيارة البلاد.

١٤ - **السيد ماير** (النرويج): قال إن حكومة بلاده، كصديق قديم للشعب الإريتري، تشعر بالقلق إزاء الحالة الخطيرة التي تعرضها المقررة الخاصة، وستواصل دعوتها لجميع السلطات الإريترية لاحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان وللامتثال لالتزاماتها الدولية، وكذلك للدستور الإريتري. كما تحث حكومته الحكومة الإريترية على التعاون مع المجتمع الدولي وتمكين المقررة الخاصة من زيارة البلاد، خدمة لحقوق الإنسان وللشعب الإريتري.

١٥ - **السيدة كادرا أحمد حسان** (جيبوتي): قالت إن حكومتها سعدت بقبول طلب المقررة الخاصة زيارة جيبوتي وأسهمت بذلك في تنفيذ ولايتها. وأشارت إلى أن حالة حقوق الإنسان المثيرة للجزع في إريتريا والتي عرضتها المقررة الخاصة تؤثر أيضاً على جيران إريتريا التي تدفق إليها أعداد غفيرة من اللاجئين والفارين من الخدمة الإلزامية ممن هرب إليها وليس لديهم الآن أي أمل في العودة إلى الوطن. وأعربت عن أسفها البالغ المأساة الأخيرة التي تعرض لها إريتريون وفقدوا حياتهم فيها. وقالت إن وفدها يشعر بالقلق إزاء قعود السلطات الإريترية عن التعاون مع المقررة الخاصة وهي تشجع الحكومة الإريترية على الدخول في حوار مخلص مع المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة. وأوضحت أن زيادة التعاون مع الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان من خلال تنفيذ قرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب سيكون بمثابة تعبير عن حسن النية. ويرحب وفدها بتوصيات المقررة الخاصة ويحث إريتريا على الامتثال لالتزاماتها الإقليمية والدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

١٦ - وتابعت قائلة إنه، على ضوء الانتشار الواسع لانتهاكات حقوق الإنسان وحالات الاحتجاز السري الجارية في إريتريا، فإن حكومتها تشعر بالقلق إزاء مصير أسرى الحرب الجيبوتيين المحتجزين في إريتريا. ويتعين على الحكومة الإريترية أن تضمن سلامة الجنود الجيبوتيين وأن تسمح للجنة الصليب الأحمر الدولية بالوصول إليهم، بحيث يمكن الحصول دونما تأخير على معلومات عن مكانهم وعن ظروف احتجازهم.

١٧ - وأعلنت أن وفدها يدين قعود إريتريا عن الامتثال لقرارات مجلس الأمن ١٨٦٢ (٢٠٠٩) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) و ٢٠٣٣ (٢٠١١) التي فرضت عقوبات موجهة وتدابير تقييدية مصممة للحد من دور إريتريا المثير للقلاقل في المنطقة. فتحدي الحكومة الإريترية يديم التوتر في المنطقة ولا يسهم في التسوية السلمية الدائمة للنزاع الحدودي بين إريتريا وجيبوتي. ويحث وفدها الحكومة الإريترية على الامتثال لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان ولأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة.

١٨ - **السيد الباهي** (السودان): ذكّر بمبادئ الأمم المتحدة ذات الصلة التي تدعو إلى الأخذ بنهج غير مسيس ولا انتقائي إزاء حقوق الإنسان. ويحث وفده مؤسسات حقوق الإنسان المعنية والمجتمع الدولي ككل على مساندة جهود الحكومة الإريترية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان لمواطنيها.

١٩ - **السيدة بيريز الفاريز** (كوبا): قالت إن حكومتها، من حيث المبدأ، لم تدعم في أي وقت من الأوقات قرارات حقوق الإنسان المتخذة ضد فرادى البلدان، وذلك بسبب قلقها لأن هذه القرارات لا تتخذ إلا ضد بلدان الجنوب. وإيماناً منها بأن الحوار والتعاون المخلص هما أفضل طريق لتعزيز حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم، فإنها ترفض النهج العقابي المتخذ ضد إريتريا. ونبهت إلى أن الاستعراض الدوري الشامل يشكل آلية فعالة للتعاون الدولي لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

٢٠ - **السيدة كيثاروث** (المقررة الخاصة لحالة حقوق الإنسان في إريتريا): قالت إن بإمكان المجتمع الدولي أن يساعد على تحسين حالة حقوق الإنسان في إريتريا بإبقاء هذا البلد على جدول أعماله، وبتمكينها من الوصول إلى الإريتريين الذين فروا من بلادهم، بحيث يمكنها أن تجري المقابلات معهم، وبحماية اللاجئين وإعلاء شأن مبدأ عدم الإعادة القسرية. وكما أشارت سابقاً، فإن القضايا الثلاث الرئيسية الخاصة بحقوق الإنسان والتي يتعين معالجتها هي الخدمة الوطنية والاحتجاز التعسفي وحالة اللاجئين. وهناك عدد من الخطوات الصغيرة التي يمكن أن يكون لها أثر كبير:

لا بد للإريتريين من أن يشهدوا أن المؤسسات تعمل وفقاً لسيادة القانون إذا كان لهم أن يطالبوا بحقوقهم عند انتهاكها؛ وينبغي أن يشعروا بالأمان، بدلاً من الخوف المتواصل نمن الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي دون مراعاة للأصول القانونية؛ وينبغي أن يشعروا أن أحلامهم في مستقبل أفضل وفي العيش بكرامة يمكن أن تتحقق بدون التهديد بالخدمة الوطنية غير المحددة المدة.

٢١ - وأوضحت أن من شأن السماح بمنافذ لوسائل الإعلام المستقلة أن يساعد على تيسير مجتمع أكثر انفتاحاً تحترم فيه حرية الكلام. كما أن من شأن الإفراج الفوري غير المشروط عن سجناء الضمير أن يرسل إشارة إيجابية. وحثت الحكومة الإريترية على إظهار أنها تخدم الشعب من خلال حماية وضمان حقوق الإنسان لجميع المواطنين. ولا بد للإريتريين، من أجل إنهاء ثقافة الصمت والإفلات من العقاب السائدة حالياً، من التمكن من المطالبة بحقوقهم ومن تحدي الانتهاكات دون الخوف من الانتقام. وسيتيح الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ فرصة مفيدة لدراسة سجل حقوق الإنسان في إريتريا ويمكن في ذلك السياق أن يعاد طرح الأسئلة الموجهة إليها.

٢٢ - وفيما يتعلق بتعاون الحكومة الإريترية مع الآليات الإقليمية والدولية الأخرى لحقوق الإنسان، وخصوصاً مع لجنة الاتحاد الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، قالت إن من قبيل الخطوات الايجابية أن تعمد الحكومة الإريترية إلى تنفيذ قرارات من قبيل تلك المتعلقة بمجموعة الـ ١٥ وبالصحفيين المحتجزين انفرادياً، وإلى الامتثال بالتزاماتها الخاصة بتقديم التقارير لتلك الآليات، ودعوة المقررين الخاصين التابعين للمنظومات الإقليمية لزيارة بلادها. فمناقشة هذه المسائل بصورة موضوعية لا ينهض بحقوق الإنسان فقط بل يفيد أيضاً الإريتريين والبلاد ككل.

٢٣ - **السيد بايباني** (المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً): عرض تقريره (A/68/225) وقال إنه قام بزيارة إلى السودان في تشرين الثاني/نوفمبر، حيث شهد المجتمعات المتأثرة بالتشرد في شمال دارفور وغربها وجنوبها. وعلى الرغم من التقدم المشكور الذي حققته الحكومة في معالجة أسباب التشرد الداخلي وعواقبه، فإنه لا يزال هناك تحديات هامة، ودعا جميع الجهات الفاعلة المعنية إلى اغتنام الفرص المتاحة للتوصل إلى سلام مستدام وإلى حلول دائمة شاملة للجميع. كما حث حكومة السودان على تصديق اتفاقية الاتحاد الأفريقي عن حماية ومساعدة المشردين داخلياً في إفريقيا (اتفاقية كمبالا) وعلى اعتماد التشريعات لتنفيذها دونما إبطاء. وفيما يتعلق بزيارة المتابعة التي قام بها إلى جورجيا في حزيران/يونيه ٢٠١٣، أثنى على الحكومة لالتزامها بتحسين لأحوال المعيشة للمشردين في التسعينيات من القرن الماضي، وبتقديم مساكن دائمة للذين شردهم النزاع عام ٢٠٠٨، وكذلك للخطوات الإيجابية المتخذة لتنقيح قانون المشردين داخلياً لهذه الغاية. وأوصى بالأخذ بنهج متكامل إزاء معالجة حالة جميع المشردين داخلياً في جورجيا وفقاً للمعايير الدولية الواردة في المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي. وأشار إلى إن زيارته التي قام بها مؤخراً لصربيا وكوسوفو أظهرت أن هناك فرصة سانحة، بعد ١٤ سنة من النزوح الممتد، لإيجاد حلول دائمة. وأثنى على حكومة صربيا وسلطات كوسوفو للجهود المبذولة للعمل معاً على تنفيذ حلول دائمة للمشردين داخلياً. وسيتضمن تقريره المقبل إلى مجلس حقوق الإنسان تفاصيل تلك الزيارة.

٢٤ - وأوضح أن ولايته شملت، اعتبارا من أيار/مايو ٢٠١٣ تقديم المساعدة التقنية إلى الصومال لوضع سياسة خاصة بالمشردين داخلياً تعالج احتياجات ما يزيد على المليون من المشردين داخلياً. ولهذه السياسة أهمية أساسية بالنسبة

لتثبيت الاستقرار. ومن المنتظر أن يقوم بزيارة إلى جنوب السودان وإلى سري لانكا في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، على التوالي. وأضاف أنه قدم أو أعاد تقديم طلبات للزيارة لكل من بنغلاديش والفلبين وكولومبيا وميانمار وهايتي. وذكر أنه أجرى مناقشات إيجابية مع البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف حول زيارة مقترحة إلى ذلك البلد في شباط/فبراير ٢٠١٤ لجمع معلومات مباشرة.

٢٥ - وتابع قائلاً إنه واصل تعاونه مع المنظمات الإقليمية والدولية، المنخرطة مع الدول الأفريقية والاتحاد الأفريقي فيما يتعلق بالترويج لاتفاقية كمبالا وتصديقها وتنفيذها على المستوى الوطني. كما خاطب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وبقي على التزامه بالعمليات المشتركة بين الوكالات وبالتعاون الوثيق مع جميع الجهات الفاعلة لتعميم حقوق الإنسان للمشردين داخلياً، ولا سيما من خلال المشاركة بقوة في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وفي مجموعة الحماية العالمية.

٢٦ - وشدد على الأهمية الأساسية للتسليم بالحاجة إلى تحول في النظرية يعالج التشرد لا كشاغل إنساني فحسب بل كتحد يتعلق أيضاً بالتنمية وببناء السلام. وأوضح أن القرار رقم ٢٠/٢٠١١ للجنة السياسات، والذي أقر فيه الأمين العام الإطار الأولي لإنهاء التشرد في أعقاب النزاع، يعتبر فرصة بين عدد من الفرص الجديدة الهامة لمعالجة الثغرة بين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وفي المجال الإنمائي. على أن المسؤولية الآولى عن تيسير الحلول الدائمة للتشرد إنما تقع على عاتق الدول. ولا بد من الاعتراف بالتكامل بين إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وإطار الأمين العام، ولتنفيذهما بصورة متكاملة أهمية خاصة لتقدير مدى نجاح الحلول الدائمة. ويعتمد تحقيق هذه الحلول على درجات مختلفة من التقدم في الاستجابة للتحديات الهيكلية التي تشمل ضمان فعالية جهود التخطيط الحضري والحماية البيئية والتنمية الاقتصادية وغير ذلك من الجهود الإصلاحية، والتأكد من اعتبارها شواغل خاصة تواجه المشردين داخلياً. فالاستجابات التي تتصف بضعفها الهيكلي لشواغل المشردين داخلياً المتعلقة بالإسكان والأراضي والممتلكات يمكن أن تؤدي إلى عواقب هامة بالنسبة لمواضيع المساواة بين الجنسين والعلاقات بين مجموعات المشردين ومجتمعات غير المشردين. ولذا فإن هناك حاجة إلى دور قيادي وإلى المساءلة والجهود المشتركة المتينة لدى السلطات الوطنية والمجتمع المدني والجهات الدولية الفاعلة في المجال الإنساني وفي مجالات حقوق الإنسان والتنمية وبناء السلام، وذلك للتمكن من العثور على حلول دائمة ومن تعزيز قدرة الأفراد والمجتمعات على التكيف. ومن الضروري اتخاذ الإجراءات اللازمة في الفترة التي تعقب التشرد مباشرة بغية تفادي تفاقم الضعف والفقر على الأجل الطويل.

٢٧ - وأضاف إن التوصيات الواردة في تقريره بخصوص المنع والحلول الدائمة تستند إلى المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي وإلى الجوانب ذات الصلة من اتفاقية كمبالا وإطاري اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والأمين العام. وهناك أهمية كبرى تعلق على قيام الدول المتأثرة بوضع أطر وهياكل وسياسات وطنية حول التشرد الداخلي تتصدى تحديداً للحواجز المزمنة التي تعترض سبيل الحلول. ومن المحتم إدراج الحلول الدائمة في خطط التنمية الوطنية والمحلية وفي خطط الحد من الفقر وغيرها وكذلك في جهود بناء السلام وتثبيت الاستقرار. كما يكتسب أهمية حيوية الاضطلاع مبكراً بالتخطيط التشاركي والمشترك لدعم الحلول الدائمة وضمان إشراك المجتمعات المحلية. ويمكن أن يحتاج هذا التخطيط الشامل للقطاعات المختلفة التكيف مع الثقافات والسياسات المؤسسية، بما في ذلك بارامترات التمويل،

للتمكن من تقديم دعم طويل الأجل للحلول الدائمة، ومن تيسير إشراك الجهات الفاعلة في مجالي التنمية وبناء السلام.

٢٨ - وشجع الدول المانحة بقوة على تنفيذ القيادة الاستراتيجية وعلى الاعتراف بالحاجة إلى حل التشرد كعنصر أساسي من عناصر فعالية العمليات الانتقالية وحل النزاع ومنعه وإعادة البناء وبناء السلام وغير ذلك من الجهود. كما حث المجتمع الدولي على إدماج الحلول الدائمة في الخطط والأطر الاستراتيجية. ويوفر إطار اللجنة المشتركة بين الوكالات أساساً معترفاً به على نطاق واسع لتعزيز القيادة الشاملة لمختلف القطاعات فيما يتعلق بحل التشرد الداخلي. وأثنى على مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعملهما على تنفيذ إطار الأمين العام، وشجعهما على مواصلة هذا العمل وعلى الترويج لتطبيق إطار اللجنة المشتركة بين الوكالات في وضع استراتيجيات الحلول الدائمة. ولا بد للمجتمع الدولي من ضمان الإشراك المبكر والمنهجي للجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية وجميع الجهات الفاعلة المعنية الأخرى في وضع استراتيجيات الحلول وتحديد الآليات للأخذ بنهج متكامل اعتباراً من مراحل التشرد المبكرة. ولذا فقد شجع الدول والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة على النظر في استخدام جهات فاعلة متخصصة لجمع بيانات النزوح الداخلي وتحديثها وتحليلها وتعميمها، وعلى استحداث الأدوات للرصد والتقييم. واختتم كلمته مشدداً على أن على المجتمع الدولي أن يضمن أن يوجه لفائدة الناس، بما في ذلك لفائدة المشردين داخلياً، الذين يعيشون في دول هشة، وأن يعزز قدرتهم على الصمود في وجه الأزمات، بما في ذلك من خلال تحقيق حلول التشرد المستندة إلى الحقوق.

٢٩ - **السيد بونسر** (كندا): قال إن الأزمة الإنسانية المتأتية عن النزاع المستمر في الجمهورية العربية السورية تبرز الحاجة إلى استجابة فعالة ملائمة من جانب المجتمع الدولي. وأشار إلى قلق حكومته بصورة خاصة إزاء الاستهداف المتعمد للمدنيين ولإعاقة الأنشطة الإنسانية في المناطق المتأثرة بالنزاع، وهي تحث جميع أطراف النزاع على وقف هذه الهجمات وعلى تيسير وصول العاملين الإنسانيين وعمليات الإغاثة الإنسانية. والحكومة باقية على التزامها بالجهود الدولية لمعالجة الاحتياجات الخاصة بحماية المجموعات الضعيفة أثناء النزاع وفي سياق التشرد، بما في ذلك النساء والفتيات والطوائف الدينية، وقد أدانت على الدوام ما يتركب ضد هذه الجماعات من عنف وانتهاك لحقوق الإنسان. وأوضح أن وفده يساند الجهود الرامية إلى تحسين التنسيق بين الجهات الفاعلة في المجال الإنساني وفي مجالات حقوق الإنسان والتنمية والسلام والأمن لضمان الاستجابة الفعالة التي تمكن المشردين داخلياً من التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بهم. وعلى هذا فإنه يود أن يستمع إلى آراء المقرر الخاص حول الطرق التي تمكن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من التعاون لضمان وجود قيادة أكثر فعالية على المستوى الميداني في التصدي لاحتياجات حماية المشردين داخلياً ومساعدتهم.

٣٠ - **السيدة الصالح** (الجمهورية العربية السورية): أعربت عن جزعها لأن المقرر الخاص أخفق و لم يقم بزيارة الجمهورية العربية السورية قبل إعداد تقريره عن حالة المشردين داخلياً في البلاد (A/67/931) على الرغم من تلقيه عدة دعوات من الحومة السورية للزيارة. إذ يتصف بأهمية حيوية قيامه بتقديم عرض عن الحالة بالاستناد إلى معلومات مباشرة، بدلاً من الاعتماد على تقارير لجان تفتقر إلى المصداقية. كما أعربت عن الأسف لاستخدام المقرر الخاص للحالة الأمنية في سورية كذريعة لعدم زيارة البلد، ولاحظت في هذا السياق أن عشرات الوفود تزور بلادها على أساس يكاد يكون يومياً. وأفادت إن حكومتها تقدم المساعدة

الإنسانية والحماية للشعب السوري، بما في ذلك للمشردين داخلياً، بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة. ولسوء الحظ فإن المقرر الخاص لم يذكر في تقريره جهود الإغاثة التي تضطلع بها الحكومة، مع أنها جهود يعترف بها على نطاق واسع في تقارير عدة هيئات دولية، بينها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٣١ - وتابعت قائلة إن مشكلة التشرد الداخلي في بلدها جاءت نتيجة جرائم ترتكبها الجماعات الإرهابية المسلحة بدعم من جهات فاعلة معروفة، عربية وإقليمية ودولية، فهذه الجماعات تشرد بالقوة المجموعات الدينية على أساس طائفي. إضافة لذلك، فإن التدابير غير القانونية الأحادية الطرف التي فرضها على الشعب السوري الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة تشكل العقبة الرئيسية أمام المحاولات التي تبذلها حكومتها لحل مسألة التشرد. وليس هناك ما يبرر أن تقرير المقرر الخاص لا يذكر لا الضرر الذي تنزله عقوبات الاتحاد الأوروبي المستمرة بالمواطنين السوريين، ولا الخطر المتمثل في قرار الاتحاد الأوروبي رفع الحظر عن استيراد النفط السوري مباشرة من الجماعات الإرهابية المسلحة. فقد اعتبر التقرير سرقة الجماعات الإرهابية للنفط السوري، بدعم من الاتحاد الأوروبي، عاملاً يخفف من وطأة العقوبات غير الأخلاقية التي فرضها الاتحاد الأوروبي. ويعتبر هذا القبول بمثابة تحريض على الإرهاب وتمويل له بصورة تؤدي إلى إدامة العنف والتسبب بالمزيد من التشرد الداخلي.

٣٢ - وسألت المقرر الخاص، في ختام كلمتها، عن عملية متابعة نشر تقريره عن سورة، وخصوصاً فيما يتعلق بتوصياته المقدمة إلى المجتمع الدولي، ولا سيما تلك التوصيات حول تدابير منع المزيد من عسكرة النزاع ومن التشرد الناجم عن ذلك من خلال الحد من نقل الأسلحة، ونشر المقاتلين الأجانب، وتأثير الفصائل المتطرفة.

٣٣ - **السيد ماير** (النرويج): قال إن تقرير المقرر الخاص يدلل بقوة على الحاجة إلى إعادة النظر في الصلة بين العمل الإنساني والإنمائي وينظر في الطرق التي تمكن من ربط مسألة الحلول الدائمة للمجموعات السكانية المشردة بسبب النزاع بجدول أعمال التنمية وبجدول أعمال بناء السلام. فإغفال المجموعات السكانية المشردة في سياسات التنمية وبناء السلام يمكن أن يؤدي إلى فشل هذه السياسات، كما أن عدم إشراك الجهات الفاعلة الإنمائية وآليات حل النزاع يمكن أن يؤدي إلى إطالة تهميش السكان المشردين. وأوضح أن المشردين داخلياً لا يعيشون في فراغ وهم على درجة من الأهمية تمنع أن يُتركوا للوكالات الإنسانية وحدها. واعتبر أن مصطلح ”المجتمعات المتأثرة بالتشرد“ الذي وضعه المقرر الخاص مصطلح ملائم فهو يلخص العلاقة بين المشردين داخلياً والمجتمعات التي تستضيفهم، وخصوصاً في الحالات الممتدة التي يشكل فيها الاندماج المحلي الخيار الوحيد. وسيكون وفده شاكراً للمقرر الخاص إذا أسهب في شرح هذا المصطلح، كطريقة للنظر في مسائل السلام والتنمية المترابطة، وفي ربطها بحقوق السكان المشردين داخلياً.

٣٤ - **السيدة فونتانا** (سويسرا): قالت إن الأزمة السورية هي الكارثة الإنسانية الأشد إلحاحاً في الأزمنة الأخيرة، فهي تتميز بالتشريد الداخلي القسري لأكثر من ٤ ملايين شخص، وبانتهاكات لا تحصى لحقوق الإنسان الدولية وللقانون الإنساني، وبصعوبات في التمكن من الوصول إلى الضحايا. وأعلنت إدانة وفدها القوية للهجوم المتعمد على المدنيين وموظفي المساعدة الطبية والإنسانية ومرافقها، وهو يطالب مرة أخرى جميع الأطراف باحترام التزاماتها الدولية والسماح بالوصول السريع دون عوائق إلى العاملين الإنسانيين. كما يحث وفدها الحكومة السورية على التعاون مع لجنة التحقيق الدولية ومع المقرر الخاص والسماح لهما بدخول البلاد. وأشارت إلى ما تتصف به من أهمية خاصة

توصيات المقرر الخاص المتعلقة بإدراج الحلول الدائمة للمشردين داخلياً في خطط التنمية والاستمرار في المساعدة التي يقدمها المانحون بعد الأزمة الإنسانية. وسألت عما إذا كانت خطط المقرر الخاص لزيارة الجمهورية العربية السورية قد اتضحت، وفي هذه الحالة، عن هدف الرئيسي من الزيارة. وطلبت منه أن يورد مثالاً عن النجاح في إدماج الحلول الدائمة في خطط التنمية وأن يبين أسباب ذلك النجاح.

٣٥ - **السيد راكسوانوس** (ليختنشتاين): قالت إن حكومتها تسلم بوجوب المراعاة التامة للتنمية ولاحتياجات الأشخاص الأشد ضعفاً، وهم غالباً من النساء والأطفال، في الجهود الرامية إلى التوصل إلى حلول دائمة. على أن حكومتها تلاحظ إن استمرار الفشل في إشراك النساء والأطفال المشردين داخلياً في وضع الاستراتيجيات والسياسات التي تمسهم بصورة مباشرة. وطلبت رأي المقرر الخاص حول أفضل الطرق في تحسين هذه الحالة.

٣٦ - **السيدة إليي** (صربيا): شكرت المقرر الخاص على زيارته إلى صربيا مؤخراً. وأشارت إلى أن حكومتها تعلق أهمية خاصة على مسألة المشردين داخلياً، إذ يوجد ٢١٠ ٠٠٠ مشرد داخلياً في بلادها. وقالت إنه خلال ١٤ سنة من الوجود الدولي في كوسوفو وميتوهيا لم يعد من المشردين داخلياً إلى الإقليم إلا ١٨ ٠٠٠ شخص، ومنهم ٤ ٠٠٠ شخص يمكن القول بأنهم عادوا على أساس دائم. وأعربت عن أمل وفدها في أن يولي المقرر الخاص اهتماماً خاصاً لهذه المسألة، وسألت عما يعتبره المشكلة الرئيسية التي تواجه العائدين وعن العقبات الرئيسية التي تعترض سبيل عودة المشردين داخلياً إلى كوسوفو وميتوهيا.

٣٧ - **السيدة كوبرادزي** (جورجيا): أعربت عن تقديرها لما قدمه المقرر الخاص من إرشادات أثناء زيارته مؤخر لجورجيا حول كيفية معالجة التحديات المتبقية بصورة فعالة. وتتطلع حكومتها إلى الاطلاع على تقرير المقرر الخاص الشامل عن زيارته، وهو تقرير سيحظى بالدراسة وبالتطبيق على الصعيد العملي. على أنها تأسف لأن المقرر الخاص مُنع من دخول المناطق المحتلة من جورجيا بغية تقييم الأوضاع الحرجة على أرض الواقع. وأضافت إن زيارة المقرر الخاص لإقليمي أبخازيا وتخينفالي من جورجيا لها أهمية كبرى، نظراً لغياب أية آليات دولية للرصد هناك. وفي حين أن حكومتها لا تألو جهداً في ضمتن ظروف المعيشة الكافية للمشردين داخلياً في جورجيا، وتعمل على إدماجهم في المجتمع، فإن هدفها النهائي يتمثل في عودتهم سالمين بكرامة وبلا شروط لمناطقهم الأصلية، وهو هدف لا يزال المشردون داخلياً واللاجئون من مناطق جورجيا المحتلة محرومين من تحقيقه.

٣٨ - وتابعت قائلة إن تدهور الأحوال في المناطق المحتلة من جورجيا يقوض تفعيل الحقوق الأساسية للمشردين داخلياً، الأمر الذي يتفاقم بسبب القيود المادية التي تؤثر على عشرات الأسر والتي تؤدي إلى موجة جديدة من التشرد الداخلي. وهذه التطورات المثيرة للقلق تستحق اهتماماً دولياً عاجلاً، وحكومتها على ثقة من أن هذا الوضع سيبقى على رأس جدول أعمال المقرر الخاص. وسألت المقرر الخاص عما يراه من إمكانيات، في غياب آليات دولية للرصد، لتنفيذ توصيات تقريره المقبل وعما إذا كانت الأدوات المتوفرة كافية، وفي حال عدم كفايتها، كيف يمكن تعزيزها.

٣٩ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): رحبت بالتركيز الذي أخذ به تقرير المقرر الخاص الأخير وأيدت توصياته. وسألت المقرر الخاص عن التحديات الرئيسية أمام سد الفجوة بين المساعدة الغوثية المباشرة والمساعدة الإنمائية الطويلة الأجل، وأمام تأمين دعم أكثر تنسيقاً للحلول الدائمة، خصوصاً من حيث البنية المؤسسية للأمم المتحدة في مجال المشردين داخلياً. وطلبت منه أن

يتحدث عن أفضل الممارسات في مجال حماية حقوق الإنسان ومعالجة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات المشردات اللاتي يعانين من الضعف بشكل خاص. وأضافت أن الاتحاد الأوروبي سيرحب بالتوصيات حول كيفية تأمين الوصول الفوري الآمن بلا عائق للعاملين الإنسانيين، وكذلك حول تأمين سلامتهم وأمنهم بحيث يمكنهم أن يساعدوا المشردين داخلياً بصورة فعالة. وانتقلت إلى موضوع تقرير المقرر الخاص الإضافي عن الجمهورية العربية السورية (A/67/931)، فقالت إنه يبرز الأزمة الإنسانية الواسعة النطاق وما يجري في سورية من تشريد بالقوة، حيث يفر السوريون من الآثار الثانوية للنزاع. ونظراً لفداحة التحديات أمام تلبية الاحتياجات الكثيرة للمشردين داخلياً ولكون جهود المجتمع الدولي مرهونة بالحوار الوطني والحل السياسي، سألت كيف يمكن للأمم المتحدة أن تساعد على ضمان حماية المشردين داخلياً في هذا البلد.

٤٠ - **السيدة توريس** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن حكومتها تدعم جهود المقرر الخاص للنهوض بالمبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي (E/CN.4/1998/53/Add.2)، وهي ترحب بزيادة تعاونه مع المنظمات الإقليمية والدولية، وكذلك بجهوده الرامية إلى تنفيذ اتفاقية كمبالا. وسألت المقرر الخاص عن الخطوات التي يتخذها لبناء الشراكة بين الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى في المجال الإنمائي بغية تلبية الاحتياجات الطويلة الأجل للمشردين داخلياً. وأضافت إن وفدها يؤيد بقوة جميع الجهود الرامية إلى زيادة التعاون بين الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية، وطلبت الحصول على أمثلة عن التعاون الناجح في مجال تحقيق الحلول الدائمة للمشردين داخلياً.

٤١ - **السيدة كلاين سولومون** (المراقبة عن المنظمة الدولية للهجرة): قالت إن المنظمة الدولية للهجرة تعتبر بدء نفاذ اتفاقية كمبالا مؤخراً مِعلماً هاماً. وأشارت إلى أن لتوفير الحماية للمشردين داخلياً ومساعدتهم، ولا سيما في حالات النزاع أو الكوارث الطبيعية، قيمة أساسية بالنسبة لدور المنظمة باعتبارها طليعة مجموعة الحماية العالمية لأغراض تنسيق المخيمات وإدارتها. وتشمل أنشطتها المحددة توفير المأوى، وتوزيع المواد غير الغذائية، وتقديم المساعدة على الاندماج أو إعادة الاندماج لمجموعات مستهدفة معينة، وبناء القدرات، وتثبيت استقرار السكان، وتوفير الحلول لاستعادة سبل العيش وللنزاعات المتعلقة بحقوق الملكية، والمساعدة الطبية.

٤٢ - وتابعت قائلة إن التصدي لتحديات التشرد الداخلي المتعددة الأوجه يتطلب شراكة قوية وتنسيقاً معززاً بين جميع أصحاب المصلحة. وأوضحت أن العمل مع شركاء كثيرين لحشد الخبرة لتلبية الاحتياجات المتعددة للسكان المتضررين له أهمية كبرى بالنسبة لعمليات المنظمة. ولذا فإنها تؤيد توصيات المقرر الخاص تأييداً تاماً. ولا يمكن تقسيم المهمة المتعددة الطبقات لتقديم المساعدة للمشردين داخلياً إلى مرحلتين. وضماناً للاستدامة، لا بد من التسليم بأن الانتقال من الإغاثة إلى التنمية يتم بصورة تدريجية ويتطلب المرونة والشمولية. وسألت المقرر الخاص كيف يمكن إدماج المجموعات السكانية المشردة لا في مساري السلام والتنمية فقط بل وفي جدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٣ - **السيد زبيغلوف** (الاتحاد الروسي): وافق على تقدير المقرر الخاص أن هناك حاجة إلى وضع استراتيجية طويلة الأجل لحل مشكلة تشرد السكان وأن مسؤولية القيام بذلك تقع على عاتق الدول. وأعرب عن ترحيب وفده بقرار الحكومة السورية دعوة المقرر الخاص إلى زيارة البلد وعن أسفه لعدم التمكن من القيام بتلك الزيارة، مما أدى إلى صدور تقريره بصورة غير كاملة وتضمينه معلومات مشوهة حول عدد من الجوانب. ومع ذلك، أثنى على محاولة المقرر الخاص الحفاظ على توازن بين وصف انتهاكات حقوق

الإنسان التي ترتكبها جميع الأطراف، بما في ذلك جرائم الحرب التي ترتكبها الجماعات المعارضة المسلحة. وأضاف إن وفده يشاطر المقرر الخاص قلقه حول سماح الاتحاد الأوروبي بانتهاء الحظر على بيع الأسلحة للمعارضة السورية، الأمر الذي يضاعف احتمال اتساع انتشار الأسلحة في سورية وفي المنطقة ككل. ونبه إلى وجود خطر حقيقي يتمثل في أن استمرار تقديم الدعم المادي والمالي للمقاتلين الأجانب في الجمهورية العربية السورية يمكن أن يشكل عامل تنشيط لحركة الجهاد العالمية.

٤٤ - وأوضح أن حكومته تقدم الموارد والإمدادات الإنسانية للمنظمات الدولية لمساعدة المشردين داخلياً. ولاحظ أن عدد السوريين المشردين داخلياً، وفقاً للتقديرات السورية، هو أكثر من ضعف عدد اللاجئين السوريين الذين تستضيفهم البلدان المجاورة لسورية. ودعا المجتمع الدولي إلى مساعدة السوريين الذين لا يزالون داخل البلاد ويتعرضون لخطر التحول إلى لاجئين، على أن توجه هذه المساعدة بالتنسيق مع الحكومة السورية وبصورة تحترم سيادة سورية الوطنية وسلامة أراضيها. ولاحظ أنه، في حين أن المقرر الخاص يعتبر أن القوات الحكومية والجماعات المعارضة مسؤولة بالتساوي عن التشرد الداخلي، فإن غالبية المشردين داخلياً إنما يفرون في الواقع من المناطق التي يسيطر عليها المتشددون وهم ينتقلون إلى مناطق خاضعة لسيطرة الحكومة. وهناك أدلة تظهر يومياً على وحشية المتشددين.

٤٥ - وأشار إلى المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي مبيناً أن خبراء من الأمم المتحدة قاموا بصياغتها و لم تحظ باتفاق الدول عليها ولا باعتمادها لها. ونتيجة لذلك، فإنها غير ملزمة قانوناً للحكومة السورية. وأضاف إن وفده يؤيد دعوة المقرر الخاص إلى استعراض الجزاءات الاقتصادية الأحادية الطرف التي تفرضها بعض الدول على الجمهورية العربية السورية، وهي عقوبات لها أثرها المضر بالشعب السوري. ومن شأن المؤتمر الدولي المقبل حول سورية والذي سينعقد في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أن يتيح الفرصة لتجنب المزيد من المعاناة لدى ملايين السوريين ولإنهاء الأزمة.

٤٦ - **السيد هاجنوتشي** (النمسا): رحب بالدعم القوي في مجلس حقوق الإنسان لتمديد ولاية المقرر الخاص وسأل عما يمكن للدول الأعضاء اتخاذه من خطوات للدفع قدماً بالنهج التشاركي الذي يوصي المقرر الخاص بالأخذ به في وضع وتنفيذ استراتيجيات الحلول الدائمة. وفيما يتعلق بالتحدي المحدد المتمثل في بعدم القدرة على الوصول إلى العدالة والذي تواجهه بصورة غير متكافئة النساء المشردات داخلياً نتيجة أمور منها الوصمة الاجتماعية المقترنة بالعنف الجنسي، سأل عما يمكن فعله لتعزيز إمكانية وصول المرأة إلى عمليات بديلة لحل المنازعات وإلى آليات العدالة الانتقالية.

٤٧ - وانتقل إلى موضوع جمع البيانات، فسأل عما يمكن اتخاذه من تدابير لتعزيز جمع البيانات المراعية للاعتبارات الجنسانية وتحليلها ، وعما إذا كان هناك أمثلة عن ممارسات جيدة في هذا الصدد.

٤٨ - **السيد بايان** (المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً): شكر جميع الوفود على اهتمامها بالموضوع. وأشار إلى أن اللجنة المشتركة بين الوكالات بدأت تنفيذ جدول أعمالها التحويلي الذي يهدف إلى تحسين التنسيق الميداني بين وكالات الأمم المتحدة في تقديم المساعدة الإنسانية للسكان المحتاجين إليها. وتتمثل الخطوة التالية في إنشاء مجموعات مدمجة تجمع بين الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية في جهود تعاونية على مستوى أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

٤٩ - وأوضح أن موعد زيارته إلى الجمهورية العربية السورية كان قد حدد في البداية في شهر شباط/فبراير

٢٠١٣، غير أن الحكومة السورية قبل موعد الزيارة بأسبوع واحد تأجيل الاجتماع إلى منتصف شهر آذار/مارس على أساس أن الموعد الأصلي لم يعد مناسباً نظراً لاجتماعات أخرى تعقد في البلاد. وقد اضطر إلى الامتثال للتوجيهات الصادرة عن إدارة السلامة والأمن في الأمم المتحدة التي أبلغت مكتبه أن السفر إلى سورية في ذلك الوقت غير آمن. وخلال اجتماعات عقدت مؤخراً مع البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة في جنيف، تم التوصل إلى اتفاق بشأن القيام بزيارة البلد في شباط/فبراير ٢٠١٤، وهو يأمل بذلك. ويتمثل الهدف من الزيارة في جمع المعلومات عن المشردين داخلياً ووضع نظام لتحديد أماكن وجودهم. كما سيعمل على إقامة حوار مع الحكومة السورية والأطراف الأخرى، بما في ذلك الأمم المتحدة، بغية تنسيق استجابة دولية فعالة لمشكلة التشرد. وللوصول إلى السكان المشردين أهمية كبرى بالنسبة لتوفير الحماية والمساعدة لهم. وأضاف إن انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من جانب الحكومة السورية ومن جانب جماعات المعارضة المسلحة هي المسؤولة عن حالة التشرد في البلاد. وقد عرض في تقريره موقف الحكومة السورية حول المعلومات التي حصل عليها أثناء إعداده للتقرير، وكذلك موقفها حول مسألة العقوبات.

٥٠ - وتابع قائلاً إن مفهوم المجتمعات المتأثرة بالتشرد ينطبق على حالات التشرد التي تستضيف فيها المجتمعات المحلية المشردين داخلياً وعلى سياق الحلول الدائمة التي تتمثل حصيلتها في الاندماج المحلي أو في إعادة التوطين. وتكمن أهمية المفهوم في خصائص المجتمعات المتأثرة بالتشرد في السياقين وفي بناء السلام والتنمية وإعادة البناء. ولا بد من تقدير احتياجات المشردين داخلياً واحتياجات المجتمعات المتأثرة بالتشرد، كما ينبغي أن تستفيد هذه المجتمعات من جهود التنمية والحماية الموجهة إلى المشردين داخلياً.

٥١ - وأعرب عن الارتياح لما تحقق من نجاح في التوصل إلى حلول لحالات التشرد في شمال أوغندا وأنغولا وموزامبيق، وفي الجهود المستمرة في كل من كولومبيا وأفغانستان. وتدعو المبادئ التوجيهية إلى جمع البيانات المصنفة بصورة تفصيلية كوسيلة لحماية النساء والأطفال والفئات الأخرى من المشردين داخلياً. كما أن من الضروري تقدير احتياجات فئات معينة في الميدان، بغية تصميم استجابة تعالج تلك الاحتياجات. ومن الأمثلة على أفضل الممارسات في هذا الصدد حالة جورجيا، حيث عملت الحكومة ومفوضية شؤون اللاجئين والمنظمات المحلية غير الحكومية معاً على توفير المأوى والحماية والتدابير الأخرى للنساء والأطفال من ضحايا العنف المترلي.

٥٢ - واستطرد قائلا إنه اكتشف خلال زيارته إلى صربيا وكوسوفو أن المشردين داخلياً يفضلون الاندماج المحلي لأنهم يخافون من عدم الأمان ومن فقدان سبل العيش في حال عودتهم إلى موطنهم الأصلي. وهناك حاجة إلى مزيد من الجهود لبناء قدرات وكالة الممتلكات في كوسوفو على حل المنازعات الكبيرة المتعلقة بالملكية والتي تتعلق بالراغبين في العودة.

٥٣ - وأردف بالقول إنه، كرئيس للجنة التنسيقية للإجراءات الخاصة في الأمم المتحدة، يشجع جميع المكلفين بولايات على زيارة جورجيا، التي زارها هو نفسه في حزيران/يونيه ٢٠١٣، كما يحث منظمات المجتمع المدني المحلية والدولية على رصد الحالة في ذلك البلد. وقد شهد بصورة مباشرة المشاكل التي يعاني منها مجتمع المشردين الذين يعيشون في منطقة خزان تبليسي. ولا بد من الحفاظ على صفة التشرد الداخلي كمسألة إنسانية، أما المسائل السياسية فيمكن معالجتها في محافل أخرى. وأكد أن الاحتلال يحمّل مسؤوليات بموجب القانون الدولي.

٥٤ - وتكلم عن العقبات التي تعترض سبيل العمل المشترك المنسق من جانب الجهات الفاعلة الغوثية والإنمائية، وهي تشمل الفوارق في اللغة والمصطلحات المستخدمة لدى كل مجموعة في التعامل مع الموضوعات المتماثلة: فوكالات التنمية تستخدم لغة سيادة القانون وإصلاح الحوكمة في حين أن الوكالات الإنسانية تهتم بالانتقال وباحتياجات الناس. كما تتباين عمليات الميزنة والتمويل، حيث كثيراً ما يتم التخطيط مقدماً للعمليات الإنمائية. وعلى هذا فإن على الدول أن تدرج مساعدة المشردين داخلياً في ميزانياتها بغية إشراك الجهات الفاعلة الإنمائية. فعدم التخطيط على هذا الأساس يمكن أن يعيق مشاركتها.

٥٥ - وقدم أمثلة على الأنشطة المشتركة، ومنها العمل الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية حقوق شؤون اللاجئين في أفغانستان وقرغيزستان وكوت ديفوار في إطار مبادرة الأمين العام الخاصة بالحلول الدائمة، والتعاون بين البنك الدولي ومفوضية شؤون اللاجئين على وضع حلول دائمة للسكان المشردين في منطقة الساحل في مالي. ولهذه الجهود المشتركة بين الوكالات على المستوى التشغيلي، وليس على مستوى السياسات وحدها، أهمية حيوية في تجنب احتمال إيجاد الفجوات في المساعدة في أعقاب حالات الطوارئ، الأمر الذي يمكن أن يضر بالسكان المشردين.

٥٦ - وأعرب عن تقديره للدعم الذي تقدمه المنظمة الدولية للهجرة لولايته، ودعاها إلى المساعدة على ضمان إدراج قضايا المشردين داخلياً في جدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وأضاف إنه يعمل على نحو وثيق مع الحكومات التي تشترك في نفس الآراء لضمان التقدم في الجهود التشاركية لتحقيق هذه الغاية.

٥٧ - وفيما يتعلق بدور الأطراف في النزاع السوري في التسبب بالتشرد الداخلي، أشار إلى أن القوات المسلحة الرسمية التابعة للدول وكذلك الجماعات المسلحة تقع عليهما المسؤولية، بموجب القانون الإنساني الدولي، فيما يتعلق بالسيطرة الفعالة على الأرض، وهي مسؤولية تشمل حماية المدنيين والسماح بالوصول دون عوائق وبلا شروط إلى السكان المدنيين في المناطق الخاضعة لسيطرة كل منهما.

٥٨ - وقال إن المبادئ التوجيهية بشأن التشرد الداخلي اعتمدتها رسمياً اللجنة السابقة لحقوق الإنسان، كما اعتمدها مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ باعتبارها الإطار المعترف به دولياً للتعامل مع المشردين داخلياً. وعلاوة على ذلك فإن قرار مجلس حقوق الإنسان الذي أنشأ ولايته يقضي بأن يلتزم في أدائها بتلك المبادئ.

٥٩ - واختتم قائلاً إن على الدول الأعضاء، لكي تضمن الأخذ بنهج تشاركي إزاء التوصل إلى حلول دائمة للتشرد الداخلي، أن تضع سياسات وقوانين وطنية وأن تضغط على المنظمات الحكومية الدولية لضمان تعاونها بصورة أكثر فعالية.

٦٠ - **السيد ديكو** (رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري): عرض التقرير السنوي للجنة المعنية بالاختفاء القسري (A/68/56)، وقال إن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري تضاعف ليصل إلى ٤٠ دولة منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ عام ٢٠١٠. ورحب بتصديق كل من المغرب وكمبوديا وليتوانيا مؤخراً على الاتفاقية وتوقيع بولندا وغينيا - بيساو عليها. وأضاف إن اللجنة الآن في السنة الثانية منذ إنشائها، وستعكف فيها على النظر في تقارير الدول الأطراف واعتماد قوائم الموضوعات. وقد تلقت ما مجموعة تسعة تقارير وعليها أن تعمل قريباً على تمديد فترة

دوراتها وتعزيز قدرات أمانتها من حيث الموارد البشرية بغية تجنب أية تأخيرات غير مقبولة في النظر في التقارير.

٦١ - وتابع قائلاً إن اللجنة بذلت جهوداً واعية تهف إلى ”تخضير“ دوراتها بالاستخدام الكامل لموارد تكنولوجيا المعلومات. وقد أذيعت على الشبكة دورتها الرابعة، وذلك بدعم تقني قدمته لها إحدى المنظمات غير الحكومية، على أن الوسائل التقنية قد لا تتوفر لديها لتكرار هذه التجربة في دوراتها في المستقبل. وأعرب عن أمله في أن النهج الذي تأخذ به إزاء الحوار مع الدول الأطراف، وهو نهج بناء وشفاف، سيشجع الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد على القيام بذلك. وشدد على الأهمية الحيوية لوفاء الدول الأطراف بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير، بالنسبة لضمان تنفيذ الاتفاقية. كما أن التأخير في النظر في تقرير ما يثير قدراً أكبر من القلق في الحالات التي أعربت فيها اللجنة عن قلقها إزاء الحالة على الأرض في الدولة العضو. وتعكف اللجنة على النظر في عدد من القضايا العاجلة، خمس منها يتعلقن بالمكسيك وهي بموجب الإجراء المنصوص عليه في المادة ٣٠ من الاتفاقية وشكر الحكومة المكسيكية على تعاونها ودعاها إلى مضاعفة جهودها لتنفيذ المادة ٣٠ وضمان الحماية للمشردين داخلياً وأسرهم.

٦٢ - وأشار إلى الصلات الوثيقة التي أقامها مع الميسرَين المشتركين لعملية تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وبين أن اللجنة اعتمدت المبادئ التوجيهية بشأن استقلال ونزاهة أعضاء هيئات معاهدات حقوق الإنسان وهي تدعم جميع الجهود الرامية إلى تنسيق الإجراءات. وقال إن واضعي الاتفاقية، توقعاً منهم لفتور في تقديم التقارير، قرروا أن يقدَّم تقريرٌ واحد كل سنتين بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ. ونبه إلى أهمية توفر الموارد لدى اللجنة لمواصلة أداء مسؤولياتها بموجب المادة ٢٩ من الاتفاقية بصورة سريعة متجاوبة، حتى وإن لم يتوفر التقرير.

٦٣ - وأعرب عن قلق اللجنة المشترك مع لجان حقوق الإنسان الأخرى فيما يتعلق بأعمال الانتقام وبالحاجة إلى ضمان توفير حماية أفضل للأشخاص الذين يشاركون إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إجراءاتها. ويعكس قرار مجلس حقوق الإنسان الأخير إدراكاً متزايداً لهذه الأولوية. وقد أنشأت اللجنة صلات ثنائية مع اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب بهدف ضمان الاتساق بين الملاحظات والتوصيات الصادرة عن اللجان الثلاث واكتساب فهم أفضل للفوارق القانونية والقيود العملية المتصلة بأعمالها.

٦٤ - واستطرد فقال إن اللجنة تعمل بشكل وثيق أيضاً مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي. ومن الأهمية بمكان تحديد كل من اللجنة والفريق لمجالي اختصاصهما بشكل واضح بالنسبة للدول وللضحايا، لأنهما مسؤولان معاً عن تعزيز الاتساق وإمكانية الوصول والفعالية في النظام العام. وتتمتع اللجنة بالاختصاص فيما يتعلق بالدول الأطراف الأربعين، ولذا فإن اللجنة، عندما تبقي مسألة ما قيد نظرها الفعلي بموجب المادة ٣٠ من الاتفاقية، فإنها تتحقق من أن الفريق العامل لم يعمل سابقاً على نفس المسألة قبل مطالبة الدولة المعنية باتخاذ تدابير عاجلة. فإذا كان الفريق العامل قد تدخل فعلاً في الأمر، فإن اللجنة تقرر أن الطلب غير جائز. وإذا حدث أن اللجنة والفريق يعملان على نفس البلدان، كل في إطار اختصاصه، فإن عليهما أن يتبادلا المعلومات بغية تجنب إرسال رسائل متعارضة إلى الجهات المحاورة لهما. ومن الأمثلة على ذلك أنه إذا قام الفريق العامل بزيارة أحد البلدان فإن اللجنة تأخذ نتائجه في اعتبارها بشكل كامل. وقد أصدرت الهيئتان فعلاً بيانات مشتركة.

٦٥ - **السيد دوليتسكي** (رئيس ومقرر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي): قال إن

الاختفاء القسري يعتبر أسلوباً للترهيب. فضحاياه لبسوا مجرد أناس تم الإبلاغ عن اختفائهم بل ضحايا لجريمة نفذت مع سبق الإصرار. ويعالج الفريق العامل قضايا اختفاء قسري في ٨٠ بلداً. والاختفاء القسري ليس جريمة كانت ترتكب في الماضي؛ فالدول لا تزال تستخدمها انطلاقاً من الاعتقاد الخاطئ بأنها وسيلة فعالة لمواجهة الإرهاب أو مكافحة الجريمة المنظمة أو قمع الحركات المشروعة المطالبة بالديمقراطية وبحقوق الإنسان. وفي حين أن الفريق العامل يدرك الحاجة إلى قيام الدول بمنع أعمال الإرهاب والرد عليها وبمكافحة الجريمة المنظمة، فإنه يعتقد أن المنع الكامل للاختفاء القسري لا يحد بلا داع من قدرة الدول على جمع المعلومات الاستخبارية بطرق قانونية وأخلاقية. وليس هناك أية ظروف مهما كانت يمكنها أن تبرر اللجوء إلى الاختفاء القسري.

٦٦ - وتابع قائلاً إن ولاية الفريق الإنسانية المتعلقة بالحالات الفردية تشكل أحد أكثر مساعيها فعالية، وقد ساعدت إجراءاته العاجلة على منع حالات الاختفاء القسري. ويتصف بأهمية كبرى قيام الدول باتخاذ خطوات موضوعية للتحقيق في القضايا التي يحيلها الفريق العامل إليها. وأعرب عن شكره لجميع تلك الحكومات التي استجابت لاستفسارات الفريق، غير أنه حث على تحسين معدل الاستجابة. ويوجد في قاعدة بيانات الفريق العامل حالياً أكثر من ٤٢ ٠٠٠ قضية غير محلولة من قضايا الاختفاء القسري, ويمثل كل من هذه القضايا غير المحلولة إخفاقاً من جانب الحكومات ومن جانب الفريق العامل نفسه.

٦٧ - واستطرد فقال إن الفريق العامل، على الرغم من العدد الكبير للقضايا المسجاة، نبه مراراً إلى أن وجود قضايا اختفاء في جميع أنحاء العالم لم يبلغ عنها في جميع أنحاء العالم. فضحايا الاختفاء القسري ليسوا الأشخاص المختفين وحدهم بل كذلك جميع من يعاني نتيجة للاختطاف، بما في ذلك أقرباء المختفي الذين يواصلون البحث إلى أن يثبت مصير الشخص المعني ويتضح مكان وجوده. وفي كثير من الأحيان، تواصل المجتمعات نضالها عقوداً طويلة من أجل التوصل إلى الحقيقة والعدالة والتعويض. ولذا فإن جهود مناهضة الاختفاء القسري ينبغي أن تأخذ بنهج متكامل طويل الأجل يتمحور حول الضحية. وأعرب عن قلقه لأن بعض الدول لا تمنح إلا حقوقاً رسمية، وهي حقوق كثيراً ما تكون متواضعة وهامشية في نظامها القانوني. وعلى عكس ذلك، فإن من دواعي التشجيع ما يشاهده من جهود تبذلها عدة دول قامت بوضع برامج للتعويضات الشاملة لضحايا الاختفاء القسري.

٦٨ - ويعترف الفريق العامل بدور العمل الذي يضطلع به أقرباء الضحايا ورابطات الأقرباء والمنظمات غير الحكومية والمدافعين عن حقوق الإنسان لإنهاء الاختفاء القسري، وهو عمل يجري في بعض الأحيان في ظل ظروف سيئة. ودعا الدول إلى اتخاذ تدابير محددة لحمايتهم من أعمال التهديد أو التخويف أو الانتقام ولمعاقبة مرتكبي تلك الأعمال.

٦٩ - ونبه إلى أن القانون الدولي يعتبر الاختفاء القسري جريمة خطيرة لها عواقبها من حيث مسؤولية مرتكبيها سواء كانوا من الدول أو الحكومات أو الأفراد. فجميعهم لا بد من أن يخضعوا للمساءلة. وفي حين أن كثيراً من الدول تعمل جاهدة على تقديم الجناة للمثول أمام العدالة، فإن، الإفلات من العقاب لا يزال يشكل مشكلة في بعض أحاء العالم. وتشكل لجان الحقيقة والتحقيقات القضائية والخطط الوطنية للبحث عن المختفين بعضاً من الخطوات الهامة التي تتخذها الدول لضمان الحق في التوصل إلى الحقيقة. على أن هناك تحديات كثيرة تطرحها عمليات إخراج الجثث من القبور الجماعية وتحديد هوية الضحايا في سياق جهود الكشف عن الحقيقة. وينبغي تقديم المزيد من المساعدة للبلدان المستعدة للقيام بهذه المهمة ولكنها تفتقر إلى الموارد أو إلى القدرات التقنية للقيام بذلك.

٧٠ - ولا بد من التوصل إلى فهم أفضل لتعقيدات الاختفاء القسري للتمكن من وضع استراتيجيات جديدة لمواجهة التحديات القائمة. وتوفر المعلومات التي تقدمها الحكومات أمثلة عن أفضل الممارسات وعن الابتكار وعن العقبات المواجهة. وفي عام ٢٠١٣، أجرى الفريق العامل دراسة عن عواقب الاختفاء القسري بالنسبة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واعتمد تعليقات عامة بشأن النساء والأطفال المتأثرين بالاختفاء القسري.

٣١ - وأوضح أن الزيارات القطرية تمكن الفريق العامل من تقدير مدى انتشار الاختفاء القسري عالمياً، ومن وضع التوصيات للتصدي له من خلال عملية حوار مفتوح، ومساعدة الدول على تنفيذ الاتفاقية، وضمان الاتصال المباشر بأعضاء أسر الضحايا. وأعرب عن شكره لحكومة اسبانيا لتعاونها العريض الايجابي قبل وأثناء زيارة الفريق العامل، ودعا جميع الدول التي تلقت طلباً للزيارة إلى الاستجابة في أسرع وقت ممكن. كما شجع الدول التي زارها الفريق العامل على إجراء أنشطة المتابعة، وشكر حكومتي السلفادور والمغرب على تعاونهما على القيام بذلك.

٧٢ - وقال إن اللجنة المعنية بالاختفاء القسري، أصبحت منذ تشكيلها محاوراً وشريكاً ممتازاً للفريق العامل. على أنه يستحيل التصدي للتحديات المقبلة إذا لم تتوفر الوارد الكافية. وقد أدى نقص الموظفين إلى تراكم مئات القضايا وتأخرها. وأكد مجدداً على الحاجة إلى زيادة موارد الفريق العامل والدعم المقدم له، وشكر حكومتي الأرجنتين وفرنسا على مساهماتهما. واختتم داعياً الجمعية العامة إلى اتخاذ تدابير فورية لجعل ممارسة الاختفاء القسري المخزية شيئاً من الماضي.

٧٣ - **السيد إستريم** (الأرجنتين): قالا إن لأنشطة اللجنة المعنية بالاختفاء القسري أهمية حيوية بالنسبة لتطوير البعد الوقائي من الاتفاقية، وهو بعد يشمل آليات الرصد والإنذار المبكر. وأضاف إن حكومته، بوصفها مناصراً صريحاً للآلية المتعددة الأطراف لحقوق الإنسان، قدمت تقريرها إلى اللجنة عام ٢٠١٢، وهي تتطلع إلى تلقي توصيات اللجنة في دورتها القادمة. ونظراً لتاريخ الاختفاءات القسرية المأسوي في الأرجنتين، فإن حكومته تعلق أهمية كبرى على مكافحة الإفلات من العقاب وعلى دور الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في تيسير التواصل بين الحكومات وأسر ضحايا الاختفاء القسري.

٧٤ - وأعرب عن اتفاقه في الرأي مع رئيسي اللجنة المعنية بالاختفاء القسري والفريق العامل حول ضرورة تجنب ازدواج الولايات والأنشطة. على أنه نظراً للتمايز الواضح بين ولايتي الهيئتين، فإن على جميع أصحاب المصلحة أن يهتموا بتنفيذهما وفقاً لذلك، مع العناية بنفس القدر بتجنب الثغرات في الحماية التي توفرها الاتفاقية.

٧٥ - وتابع قائلاً إن الحملة الدولية المشتركة للحصول على تصديق جميع الدول على الاتفاقية، والتي يقودها وزيرا خارجية الأرجنتين وفرنسا حصلت فعلاً على ثلاثة تصديقات جديدة. ودعا جميع الدول التي لم تصدق على الاتفاقية بعد إلى القيام بذلك.

٧٦ - **السيدة كابوا** (فرنسا): قال إن التزام بلاده القديم بمناهضة الاختفاء القسري لا يزال يشكل أولوية كبرى لديها. وأشار إلى أن الاختفاء القسري ليس شيئاً من الماضي، فالنظم السلطوية في مختلف أنحاء العالم لا تزال تستخدمه. وشجع جميع الدول على تصديق الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أو الانضمام إليها، ورحب بتصديق كل من المغرب وكمبوديا وليتوانيا عليها مؤخراً. وسأل عن الطرق التي تمكن من تطوير حملة فعالة للتصديق على الاتفاقية والتوعية بها، وعما يمكن لأوجه

التقدم الحديثة في علم الطب الشرعي، من قبيل اختبار الحمض النووي، أن تقدمه للدفع قدماً بحق أسر الضحايا في الحصول على الحقيقة.

٧٧ - **السيدة جودكايتي بوتريمييني** (ليتوانيا): قالت إن حكومتها صادقت على الاتفاقية وعي تعترف باختصاص اللجنة المعنية بالاختفاء القسري في تلقي شكاوي الأفراد والشكاوي المشتركة بين الدول والنظر فيها. وتعتبر حكومتها أن هذه الالتزامات التي قطعتها على نفسها ستسهم في الجهود الدولية لمنع حالات الاختفاء القسري حيثما تحصل والقضاء عليه. وشددت على أهمية الاتفاقية باعتبارها الصك القانوني التي يردم الفجوة بين معاهدات حقوق الإنسان الأخرى والقانون الجنائي الدولي. وطلبت إلى رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري تقديم مزيد من التفاصيل عن أنشطتها وعن الدور الممكن للمنظمات الإقليمية القيام به.

٧٨ - **السيدة كاربينسكا** (بولندا): قالت إن القانون البولندي يمتثل فعلاً لأحكام الاتفاقية التي وقعت عليها حكومتها عام ٢٠١٣. وأكدت أن السلطات البولندية لا تحتجز أي شخص دون إبلاغ أسرته وممثليه، وأن جميع حالات الاحتجاز مسجلة. أما الاحتجاز غير بصورة غير قانونية واستخدام التعذيب فهما أمران محظورات ويخضعان للمقاضاة.

٧٩ - **السيدة تشامبا** (المراقبة عن الاتحاد الأوروبي): قالت إن دخول الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري حيز النفاذ يشكل خطوة هامة في مناهضة الإفلات من العقاب. وشددت على الدور الهام للجنة المعنية بالاختفاء القسري في ضمان تنفيذ الدول الأطراف للاتفاقية والترويج لانضمام جميع الدول إليها. وشجعت جميع الدول على التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها، ورحبت بالتدابير المتخذة لضمان التكامل في أعمال للجنة المعنية بالاختفاء القسري والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي.

٨٠ - وسألت عما يمكن اتخاذه من خطوات لتجنب تراكم تقارير الدول المقدمة إلى اللجنة حول تنفيذ الاتفاقية، والتأخر في النظر في تلك التقارير، وعما يمكن اتخاذه من تدابير لتعزيز منع الاختفاء القسري، ولا سيما في حالات النساء والأطفال. واختتمت بطلب معلومات عن الدور الذي يؤديه المجتمع المدني في منع الاختفاء القسري.

٨١ - **السيدة دياز غراس** (المكسيك): قالت إن حكومتها، كجزء من سياستها للانفتاح أمام المراقبة الدولية، استضافت الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، في زيارة قام بها عام ٢٠١١. وعلى الرغم من التحديات الكثيرة التي تواجهها بلادها فيما يتعلق بالاختفاء القسري، فإن الحكومة ملتزمة بتعزيز الهياكل والسياسات القانونية العامة لمنع الاختفاء القسري والمعاقبة عليه. وقد اقترحت، تحقيقاً لذلك، تعديلات على قانون الجنايات تحدد جريمة الاختفاء القسري، كما تنظر حالياً في سحب تحفظ المكسيك على اتفاقية البلدان الأمريكية المتعلقة بحالات الاختفاء القسري للأشخاص. وقد أنشأ قانون صدر عام ٢٠١١ سجلاً وطنياً للأشخاص المختفين والمفقودين، وتبذل الحكومة الجهود للكشف عن أماكن المختفين من خلال المدعين العامّين، بالاقتران بوحدة جديدة أنشئت للبحث عن المفقودين. وأوضحت أن الجريمة المنظمة العابرة للحدود أجبرت المكسيك والبلدان الأخرى في القارة الأمريكية على مضاعفة الجهود للتصدي لآفة الاختفاء القسري.

٨٢ - **السيد غارسيا - لاروش** (إسبانيا): أعرب عن تقديره للجهود التي لاتكل والتي تبذلها حكومتا فرنسا والأرجنتين لإبقاء الاختفاء القسري على جدول أعمال

الأمم المتحدة. وقال إن اسبانيا كانت من أوائل الدول التي صادقت على الاتفاقية وإن أحد قضاتها يعمل عضواً في اللجنة منذ إنشائها. ويرحب وفده بالدول الأطراف الجديدة والدول التي وقعت عليها، فلعالمية الاتفاقية أهمية حيوية نظراً لتزايد حالات الاختفاء القسري في السنوات الأخيرة.

٨٣ - وتابع قائلاً إن اسبانيا قدمت تقريرها الأول إلى اللجنة عام ٢٠١٢ وستعرضه في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وقد سرّه أن يسمع أن زيارة الفريق العامل مؤخراً إلى مدريد استجابة لدعوة دائمة وجهتها حكومته إلى المكلفين بولايات الإجراءات الخاصة، كانت مُرضية. وقد قدمت جميع المعلومات وأتيحت جميع المقابلات التي طلبها الفريق العامل. وفي ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣، وهو اليوم الدولي لضحايا الاختفاء القسري، قامت الحكومة، إلى جانب المدافعين عن الاختفاء القسري والمنظمات غير الحكومية وغيرها ممن يشارك في النضال للقضاء على الاختفاء القسري، بتأبين ضحايا هذه الجريمة.

٨٤ - **السيدة ناو** (ألمانيا): حثت جميع الدول على التوقيع على الاتفاقية وتصديقها، فهي عنصر هام من عناصر النظام الدولي لمعاهدات حقوق الإنسان. وطلبت إلى رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري أن يقدم اقتراحات عن كيفية تثقيف المجتمع المدني حول الاتفاقية في البلدان التي تقل فيها معرفتها.

٨٥ - **السيد ديكو** (رئيس اللجنة المعنية بالاختفاء القسري): قال إنه لا بد للأمم المتحدة من إعطاء الأولوية للاتفاقية. فالاتفاقية، في يوم مخصص للتصديق على الاتفاقيات نظم مؤخراً، لم تدرج على قائمة الأمين العام التي تضم ٤٠ صكاً. وأعرب وأضاف إنه يثق بأنها ستدرج على القائمة في العام المقبل. وفيما يتعلق بتسليط الأضواء على الاتفاقية، طالب المجتمع الدولي بدعم أعمال التوعية التي تقوم بها المنظمات غير الحكومية النشطة في هذا المضمار. وقد نشرت ومنظمة العفو الدولية دليلاً عن الاتفاقية. كما أن الحلقات الدراسية الإقليمية تشكل أداة أخرى هامة.

٨٦ - وانتقل إلى موضوع النظر في تقارير الدول الأطراف فقال إن انظر فيه بسرعة أمر له أهمية أساسية، وذلك لتقديم مثال تقتدي به الدول الأطراف. وهناك حتى الآن ٢٠ بلداً تأخرت لمدة سنة عن أداء التزاماتها الخاصة بتقديم التقارير. وأشار إلى أن دورة اللجنة تستمر عشرة أيام وهي تعقد مرتين في السنة، وأعرب عن الأمل في تمديد الدورات لتصبح ثلاثة أسابيع لتمكينها من النظر في ٤٠ تقريراً كل سنة.

٨٧ - وأوضح أنه إذا لم تتمكن اللجنة من حشد الموارد اللازمة لإحداث تلك التغييرات، فإن عليها أن ترتب الأولويات بحيث تستطيع معالجة الحالات الأكثر إلحاحاً. وأعرب عن تقديه للتعاون الملموس من جانب الحكومة المكسيكية، بما في ذلك تقديمها للتقرير الخاص بها. ويزود التقرير اللجنة برؤية عامة للأوضاع، وهي أوضاع من الواضح أنها تغيرت منذ زيارة الفريق العامل للبلاد.

٨٨ - **السيد دوليتسكي** (رئيس ومقرر الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي): قال إنه نظراً للقيود الخاصة بالوقت فإنه سيجيب بصورة كتابية على الأسئلة التي طرحها عدد من الوفود. وأوضح أنه، لأن الاختفاء القسري جريمة تنفذ مع سبق الإصرار وحدوثها مستمر، فإن هناك حاجة إلى وضع استراتيجيات جديدة لمنع الاختفاء القسري من اتخاذ أشكال جديدة ولمعالجة حالات الاختفاء التي ارتكبت فعلاً.وتشكل تعليقات الفريق العامل عن النساء والأطفال محاولة لإدخال المنظور الجنساني في موضوع الاختفاء القسري وللنظر في مصلحة الأطفال في حالات الاختفاء القسري، سواء كان المختفون هم الأطفال أو الأبوان.

٨٩ - وأشار إلى أن استخدام التكنولوجيات الجديدة، من قبيل تحليل الحمض النووي، يعتبر خطوة كبرى إلى الأمام، غير أنها غير كافية بحد ذاتها، وذلك لأنه يتعين أصلاً العثور على الجثث وإنشاء قواعد بيانات وراثية لمقارنة الرفات الذي يتم استخراجه بالعينات المأخوذة من أقارب المختفين.

٩٠ - وفيما يتعلق بالزيارات القطرية التي تهدف إلى تقدير الحالة المتعلقة بالاختفاءات القسرية، قال إن هذه الزيارات تمثل إحدى الطرق التي يتكامل بها عمل الفريق العامل مع عمل اللجنة. وفيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري التي حدثت قبل تاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ، فإن الفريق العامل يبقى هو الهيئة المختصة، كما هو حاله بالنسبة لأكثر من ١٥٠ بلداً لم تصبح بعد طرفاً من أطراف الاتفاقية. أما بالنسبة للبلدان التي صادقت على الاتفاقية فإن التحدي الأول يكمن في ترجمة التزامها إلى سياسات عامة جادة وفعالة وقابلة للقياس.

رفعت الجلسة الساعة ١٣:٠٠